

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٩٥ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ١٨٠٥ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/٦/٩ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على تعديل الحيز العمرانى لمدينة سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ - بجلستها بتاريخ ٢٠١٧/١١/٩ ؛
وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء على استكمال إجراءات اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ - بموجب كتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١١٢٥٧-٣) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٢ ؛
وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس نائب وزير الإسكان للتنمية العمرانية ورئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ ؛

قـرر:

(المادة الأولى)

يُعمد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ - طبقاً للمذكرة والخريطة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/٧/١٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى مديولى